ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

بيانات الذكاء الاصطناعي وتحديات الملكية

أ.د. احمد خلف حسين الدخيل
فرع القانون العام،كلية القانون،جامعة تكريت، تكريت، جمهورية العراق
البريد الالكتروني: dikhil2004@yahoo.com

الكلمات المفتاحية:	Received:20/10/2024	ID No. 2969
الذكاء الاصطناعي ، البيانات ، الملكية التقليدية ، الملكية الفكرية	Accepted:22/11/2024	(PP 60 - 79)
	Published:30/11/2024	https://doi.org/10.21271/zjlp.22.sp.4

الملخص

يسلط هذا البحث الضوء مضمون بيانات الذكاء الاصطناعي من حيث التعريف والعناصر والخصائص والانواع والتأكيد انها كل وسيط من الوسائط الإلكترونية المتعددة التي تصل من أي مصدر إلى إحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي ، ومدى امكانية كونها محلاً لحق الملكية التقليدية منها والفكرية والآراء الفقهية في هذا الشأن لاسيما الرأي الذي يذهب الى امكانية انطباق قواعد الملكية التقليدية عليها والرأي الذي يذهب الى ان قواعد الملكية الفكرية هي الاقرب لها والرأي الثالث الذي يؤكد ان الافضل ان يتم اعتماد ملكية جماعية عليها ومن ثم الوصول الى نتيجة مفادها عدم دقة جميع تلك الآراء وضرورة تعديل احكام الملكية التقليدية لتلائم ملكية بيانات الذكاء الاصطناعي مع التأكيد على ضرورة تسلح الدول بالتقنيات التي تمكنها من ذلك.

المقدمة

إذا كانت القواعد العامة للملكية بصورتها التقليدية تقضي بتخويل المالك ملكاً تاماً سلطات مباشرة على الشيء المملوك في الاستعمال والاستغلال والتصرف، وإذا كانت قواعد الملكية الفكرية توجب أن يكون محلها ثمار العقول من الأفكار والخواطر والابتكارات، فإن مناقشة ملكية بيانات الذكاء الاصطناعي قد كانت محوراً لنقاشات او بالأحرى جدالات علمية في علوم مختلفة كالاقتصاد والاجتماع والسياسة والقانون والحاسوب والرياضيات والإحصاء وغيرها لاسيما بعدما احتلته تلك البيانات من مكانة مرموقة في ظل الارتفاع الفاحش في أرباح الشركات الناجمة عن استخدام تلك البيانات في إنتاج قيم جديدة لم تكن لتظهر لولا وجود تلك البيانات وجمعها وتحليلها وتصنيفها والاستفادة منها في تقنيات الذكاء الاصطناعي.

ولأجل الاحاطة بالموضوع من كافة الجوانب كان لابد من تناول ما يأتي:ـ

أولاً:ـ أهمية البحث:ـ تبدو أهمية البحث من الأهمية التي راحت تحتلها بيانات الذكاء الاصطناعي وخاصة في اطار إمكانية اعتبارها محلاً لحق الملكية سواء في صورتها التقليدية أو حتى في صورتها الخاصة بالملكية الفكرية ولما يجره ذلك من انعكاسات على فرص الشركات التكنولوجية العملاقة في الاستفادة من تلك البيانات في التنمية الاقتصادية من جهة والوصول إلى ابتكارات جديدة في العلوم الأخرى من جهة ثانية.

ثانياً:ـ مشكلة البحث:ـ تتجلى مشكلة البحث في ما يأتي:ـ

1ـ قصور القواعد العامة في النظرية العامة للحق بشكل عام والملكية التقليدية والملكية الفكرية بشكل خاص عن شمول بيانات الذكاء الاصطناعي بقواعدها الحالية.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

2ـ هيمنة شركات التكنولوجيا العملاقة على الأرباح الناجمة عن بيانات الذكاء الاصطناعي وانكار أي حقوق لأصحاب البيانات الشخصية في هذا الشأن.

ثالثاً:ـ فرضية البحث:ـ ينطلق البحث من افتراض ما يأتي:ـ

1ـ ضرورة تعديل النظرية العامة للحق وبالتحديد منها أحكام الملكية سواء التقليدية أو الفكرية بحيث نضمن وضع أحكام خاصة بملكية بيانات الذكاء الاصطناعي.

2ـ أهمية عمل توازن بين حقوق شركات التكنولوجيا العملاقة وحقوق اصحاب البيانات الشخصية بما يضمن التنمية الاقتصادية والحقوق القانونية.

رابعاً:ـ منهج البحث:ـ سنعتمد في بحثنا المنهج التحليلي الاستنباطي للنصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع سواء في مجال القانون الخاص أو حتى في إطار القانون العام بحيث نحلل النصوص ونستنبط منها ما يتوافق وخصوصية بيانات الذكاء الاصطناعي.

خامساً:ـ هيكلية البحث:ـ وفي سبيل ذلك سيتم تقسيم البحث على مطلبين نخصص الأول للحديث عن مضمون بيانات الذكاء الاصطناعي لنتعرف على مفهومها وعناصرها وخصائصها ومصادرها وأنواعها، ونكرس الثاني لطبيعة الحق تجاه بيانات الذكاء الاصطناعي لنعرض لاهم الآراء التي تناولت حق الملكية عليها، ثم نختم بأهم الاستنتاجات والتوصيات، والله ولي وتوفيق.

المطلب الأول

مضمون بيانات الذكاء الاصطناعي

لا يمكن ولوج تفصيلات الحقوق المرتبطة ببيانات الذكاء الاصطناعي مالم نتعرف أولاً على مضمون هذه البيانات من حيث المفهوم والعناصر المكونة والخصائص والأنواع وخصائص كل نوع، فضلاً عن المصدر الذي تنبع منه وكل ذلك يمكننا من الحكم بإمكانية الاعتراف بحق الملكية على تلك البيانات وتحديد الجهة التي يمكن أن تكون مالكة لها سواء كانت من الأشخاص الطبيعية أو المعنوية، الفردية أو الجماعية أو حتى كونها محلاً لحق الملكية الفكرية، أو ربما عدم الاعتراف عليها بأي نوع من أنواع الملكية التقليدية منها أو الفكرية والاكتفاء بحق الخصوصية، فالفهم الإجمالي لمضمون تلك البيانات بأنواعها وصورها المختلفة سيجعل المهمة أيسر مما هي عليه قبل الخوض في ذلك المضمون، وهو ما يقتضي منا تناول ذلك عبر الفروع الآتية:ـ

الفرع الاول

مفهوم بيانات الذكاء الاصطناعي

أوردت الدراسات مجموعة من التعريفات لمصطلح البيانات منها تعريفها بأنها (الصورة الخام للمعلومات قبل عمليات الفرز والترتيب والمعالجة والتي لا يمكن الاستفادة منها في صورتها الأولية قبل المعالجة).[1]

ويؤخذ على هذا التعريف أنه أشبه بالتمهيد لتعريف البيانات الضخمة فقد ركز على أن البيانات لا معنى لها إلا إذا كانت جزءً من البيانات الضخمة، في حين أن البيانات تبقى بيانات أينما وردت وحيثما كانت، ناهيك عن أنه التعريف يفترض أن يكون شاملاً لجميع انواع البيانات في حين أن التعريف هنا اقتصر على البيانات غير الضخمة، فضلاً عن كونه تعريف فني اكثر منه تعريف قانوني.

كما عرفت بأنها (الحقائق الأولية المستمدة من العديد من المصادر التي تتم معالجتها للحصول على المخرجات النهائية).[1]

---

1 ـ د. عدنان مصطفى الباز : البيانات الضخمة ومجالات تطبيقها، ص2 ، بحث منشور على شبكة الانترنيت، متاح على الرابط الآتي:ـ

https://www.kau.edu.sa/GetFile.aspx?id=285261&fn=Article-of-the-Week-Adnan-Albar-02-November-2017.pdf

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

ويؤخذ على هذا التعريف انه يصف البيانات بالحقائق في حين أنه يمكن أن لا تكون كذلك، كما أنه التعريف ركز على تعدد مصادرها وعلى كونها ستعالج للحصول على المخرجات النهائية وهي موضوعات باعتقادنا خارجة عن التعريف.

وعرفت كذلك بأنها (مجموعة من المعلومات حول شيء ما). [2]

ويبدو على هذا التعريف بأنه عام جداً ولكنه مع ذلك قصير ويدل دلالة كبيرة على معنى البيانات.

وتم تعريفها كذلك بأنها (الكميات أو الأحرف أو الرموز التي يتم تنفيذ العمليات عليها بواسطة الكمبيوتر والتي يتم تخزينها ونقلها على شكل إشارات كهربائية وتسجيلها على وسائط تسجيل مغناطيسية أو بصرية أو ميكانيكية). [3]

ويبدو واضحاً أن هذا التعريف يركز، وبإطالة نوعاً ما، على أن هذه البيانات ليست البيانات العادية وإنما البيانات الإلكترونية أو بالأحرى انها البيانات المستخدمة في تقنيات الذكاء الاصطناعي.

وعرفت أيضاً بأنها (جميع المعلومات الناتجة عن استخدام التكنولوجيا). [4]

ويلاحظ على هذا التعريف تركيزه هو الآخر على أن البيانات المقصودة هي المعلومات وهي ناجمة عن استخدام التكنولوجيا، ولكن هذا التعريف يخرج البيانات التي يتم تجميعها وإدخالها لاحقاً باي وسيلة تكنولوجية معينة فهل ننكر عنها وصف البيانات قبل الإدخال التكنولوجي؟

قد وعرفت كذلك بأنها (أي شيء يستهلك وحدات البت أو البايتات من القرص الصلب أو الذاكرة الخاصة بجهاز الكمبيوتر). [5]

ويلاحظ على هذا التعريف بأنه أقرب إلى الجانب الفني منه إلى الجانب القانوني والتركيز على مساحة الخزن التي تحتلها المعلومات لكي توصف البيانات.

وامام هذا الاختلاف نجد أنفسنا مدفوعين بالانتقادات التي وجهت للتعريفات السابقة إلى وضع تعريف جامع مانع للبيانات أو بالأحرى لبيانات الذكاء الاصطناعي لنقول بأنها (كل وسيط من الوسائط الإلكترونية المتعددة التي تصل من أي مصدر إلى إحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي) عبر في هذا التعريف تجاوز المشكلات التي وقعت فيها التعريفات السابقة فقد حاولنا وضع مصطلح يجمع كل صورة من صور البيانات كالأرقام أو النصوص أو الصور أو الفيديوهات أو الرسوم المتحركة أو غيرها فاهتدينا إلى مصطلح الوسائط الإلكترونية المتعددة ولم نعتمد مصطلح المعلومة الذي استخدم في اكثر من تعريف وذلك لقناعتنا بأن البيانات لا يشترط أن توصل معلومة معينة فقد لا تعطي أي معلومة بذاتها ولكنها قد تشير ضمناً إلى المعلومة، كما أوجبنا أن تكون مستخدمة في إحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي، إذ أنها لا يمكن أن تدخل ضمن بيانات الذكاء الاصطناعي وإن كانت بيانات بشكل عام، وبغض النظر عن مصدر تلك الوسائط الذي يمكن أن يكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً عاماً أو خاصاً أو حتى تطبيق من تطبيقات الذكاء الاصطناعي أو غيرهم.

الفرع الثاني

عناصر بيانات الذكاء الاصطناعي

من التعريف الذي سقناه لبيانات الذكاء الاصطناعي يمكن استنباط عناصر تلك البيانات بما يأتي:ـ

1- وسيط من الوسائط الإلكترونية المتعددة

---

1 ـ Dr. Md Abdul Hannan Mia : Big Data Analytics, the Cost and Management, 37, Vol.48, N.01, January-February 2020,P.25.

2 ـ Hari Sutra Disemadi: Data Ownership In Regulating Big Data in Indonesia Through the Perspective of Intellectual Property, Jurisdictie: Jurnal Hukum dan Syariah Vol. 13 No.2 Tahun 2022,P.190.

3 ـ Dr. Md Abdul Hannan Mia, op.cit.,P.25.

4 ـ Sarah Brayne: the Criminal Law and Law Enforcement Implications of Big Data, Annual Review of Law and Social Science 14, no. 1 (October 13, 2018): P.297.

5 ـ Dr. Md Abdul Hannan Mia, op.cit.,P.25.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

وتشمل كما ذكرنا أعلاه التعليق أو الاستعراض أو المشاهدة أو النقر بالموافقة أو الرفض أو الإعجاب أو عدم الإعجاب أو الصور أو الصوت أو الأرقام أو النصوص أو الفيديوهات أو الرسوم المتحركة أو غيرها من الوسائط الإلكترونية غير المادية أو غير الملموسة والتي تأخذ حيزاً من الذاكرة الإلكترونية لجهاز إلكتروني معين أو موقع إلكتروني محدد أو غيرها من المنصات الأخرى الخاصة بوسائل التواصل الاجتماعي أو أي شكل آخر، وهي بذلك ليست من الأشياء المادية وإنما الأشياء غير المادية أو الإلكترونية التي لا يمكن حيازتها حيازة مادية وإنما حيازة الكترونية.

2ـ الوصول إلى إحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي

لا يمكن القول بأن البيانات أو الوسيط احد بيانات الذكاء الاصطناعي مالم يكن قد وصل إلى إحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي فالبيانات خارج هذه التقنيات ليس لها ذات القيمة التي تكون لها ضمن تلك التقنيات مع بقائها نوعاً من انواع البيانات، ولا يهم بعد ذلك حجم تلك البيانات في تلك التقنية سواء كانت بيانات بسيطة أو بيانات ضخمة فهي جميعاً بيانات ذكاء اصطناعي رغم أن الأخيرة هي التي يمكن أن تنتج قيمة ولكنها لا تساوي شيئاً بدون وجود البيانات الشخصية أو البسيطة فمن مجموع هذه البيانات تتكون البيانات الضخمة.

3ـ تعدد مصادر بيانات الذكاء الاصطناعي

تتعدد مصادر الذكاء الاصطناعي فقد يكون مصدرها القطاع الخاص أو القطاع العام أو حتى القطاع المختلط سواء كان ذلك المصدر فرداً أو جماعة، وبالتالي فلا يهم المصدر الذي تأتي منه تلك البيانات فما دامت بشكل أحد الوسائط وتدخل لإحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي وتتنوع مصادرها فإنها تعد من بيانات الذكاء الاصطناعي، فالتعدد يضيف إليها الكثير ذلك أنه يجعلها أكثر تنوعاً وبالتالي أكثر فائدة في الوصول إلى النتائج الأفضل التي تصل إلى مستوى القيمة المالية الجديدة القابلة للتقدير بالنقود.

الفرع الثالث

خصائص بيانات الذكاء الاصطناعي

تتعدد خصائص البيانات بالمفهوم الذي ذكرناه في الفقرتين السابقين بحيث يمكن القول بأنها تتميز بالآتي:ـ[1]

1ـ الغموض

ويتجلى ذلك واضحاً في صعوبة وضع معيار لتقسيم البيانات إلى أنواع فإذا ما حاولنا تقسيمها مثلاً حسب خصوصيتها إلى بيانات شخصية خاصة كالاسم والصورة والسكن وغيرها وبيانات مفتوحة عامة قابلة للمشاركة لأي غرض كتدفقات حركة المرور أو أحوال الطقس إلا أن الأمر قد يدق في بعض الأحيان بحيث يصعب الوصول إلى تحديد نوعها بين الشخصية والمفتوحة كالبيانات الخاصة باستهلاك الطاقة الكهربائية في منازل ابناء المجتمع فهل تعد من البيانات الشخصية أم من البيانات المفتوحة؟ هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الغموض يتعلق ربما بالقيم الناجمة عن تلك البيانات فتارة يكون لها قيمة اقتصادية وتارة يكون لها قيمة غير اقتصادية وتجمع تارة ثالثة بين القيمتين، فمثلاً تعد البيانات الخاصة بالوضع الصحي لفرد معين قيمة خصوصية في حين أن ذات البيانات خاصة إذا ما جمعت لأكثر من شخص سيكون لها قيمة اقتصادية تتعلق بالأمن الصحي في البلاد وهو ما ينعكس سلباً تارة وإيجاباً تارة أخرى إمكانية عدها محلاً لحق الملكية سواء بصورته التقليدية العامة أو في صورة الملكية الفكرية.

2ـ الجاذبية أو الشبكية

في كل مرة نحصل فيها على بيانات شخص معين فإننا بالمقابل نتعرف على معلومات شخص آخر إذ تجذب الأولى الثانية لتكون معها نوعاً من انواع شبكات البيانات، فمعظم البيانات المتعلقة بنا ترتبط أيضاً بأشخاص آخرين فالحساب المصرفي لأي شخص يعطينا تفاصيل حول الأشخاص الذين يتعامل معهم وتسجيل رسائل الواتساب يعطينا صورة حول من جرت معهم المحادثات، وهو ما يعني انه حتى عندما يرفض شخص معين منح الرخصة لاستخدام بياناته فإن تلك

1 ـ Jacqueline Hicks: The Future of Data Ownership: An Uncommon Research Agenda, The Sociological Review, Vol. 71(3), 2023,P. 546–548.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

البيانات يمكن أن تكون متوفرة لدى الجهة التي طلبتها وذلك لحصولها عليها من كل الأشخاص الذين يتعامل معهم والذين وافقوا على تزويد تلك الجهة بتلك البيانات، فالجانب الشبكي للبيانات لاسيما الشخصية منها، فضلاً عن تعقد علاقاتنا الاجتماعية يؤدي إلى الاشتراك والانجذاب لتلك البيانات أو بالأحرى انفضاحها، وهو ما يمكن أن ينعكس بإثارة المتعددة على فرص جعلها مثاراً للملكية بأنواعها المختلفة ويتعزز ذلك بارتفاع قيمة البيانات كلما زاد حجمها وتعقد تحليلها وتصنيفها وبالتالي إنتاج قيم جديدة لم تكن موجودة سابقاً.

3ـ غياب التنافسية

توصف البيانات بأنها غير تنافسية بالمعنى الاقتصادي للمصطلح كونها على العكس من الموارد الاقتصادية التقليدية كالفحم والذهب والماس وغيرها يمكن نسخها واستخدامها عدة مرات أو بالأحرى مرات غير محددة دون ان تتأثر قيمتها فهي تختلف عن الأشياء القابلة للاستهلاك والأشياء غير القابلة للاستهلاك المعروفة في الفقه، بل أن البيانات تخرج عن كل التقسيمات القانونية المعروفة للأشياء سواء منها المثلية والقيمية أو القابلة للاستهلاك وغير القابلة للاستهلاك أو العقارية والمنقولة، وهو ما يعقد مهمة إخضاعها لأحكام حق الملكية إذ ان استخدام البيانات من الشخص الذي تعود له، فضلاً عن شركات التواصل الاجتماعي كميتا وإكس الفا بت وغيرها وكذلك الشركات الأخرى التي وصلت إليها البيانات باي طريقة كانت لن يؤثر على قيمة تلك البيانات فتبقى بقية الشركات بحاجة إليها ولا ينتقص ذلك من أهميتها فكل من يستخدم تلك البيانات يستطيع أن ينتج منها بعد جمعها مع بيانات أخرى قيم جديدة لا تعرفها بقية الشركات أو المستخدمين الآخرين، وهي بذلك تمنح للاقتصاد مورداً وفيراً بعيداً عن اقتصاد الندرة المعروفة به بقية الموارد النادرة التي نتخوف اندثارها أو بالأحرى نضوبها أو انقراضها.

الفرع الرابع

مصادر بيانات الذكاء الاصطناعي

كما تتعدد خصائص البيانات تتعدد أيضاً مصادر الحصول عليها، وكما يأتي:ـ [1]

1ـ المصادر الطوعية

ويقصد بها قيام اصحاب البيانات أو بالأحرى من تعود لهم تلك البيانات بتزويدها للشركات المعنية بالحصول عليها بمحض إرادتهم ودون إلزام أو إجبار قانوني ومثالها البسيط والشائع أدراج الشخص لبياناته الشخصية لإنشاء ملف تعريفي على أي وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة أو أي موقع آخر من مواقع الإنترنت أو حتى أي تسجيل في أي برنامج دراسي أو وظيفي أو تدريسي أو تدريبي أو رياضي أو صحي أو غيرها، وبموجبها تمكنت شركات التكنولوجيا من الولوج إلى أعداد هائلة من البيانات بحيث أصبح لديها ما يسمى بالبيانات الضخمة التي أنتجت لها قيماً جديدة لم تكن لتنتج عن تلك البيانات قبل ظهور تقنيات الذكاء الاصطناعي، ففي حين يعتبر الرأي الغالب في الفقه أن مثل هذه المشاركة الصريحة والحرة للبيانات تنفي أي مسؤولية للشركات المستخدمة في تلك البيانات ذلك أننا أمام تنازل عن ملكية البيانات من الفرد إلى الشركة بحيث تستطيع الاخيرة التصرف بها كافة التصرفات المادية والقانونية، فضلاً عن سلطتها في الاستعمال والاستغلال ولا ينتقص من تلك الحرية امكانية اعتبار عقد التنازل عن تلك البيانات بأنه عقد إذعان لما تبقيه عقود الإذعان من هامش الحرية في الاختيار، بيد أن تدقيق النظر في تلك الحرية ينتهي بنا إلى المنازعة في تلك الحرية واعتبارها أقرب للصورية منها للحقيقية بحيث اوصلنا الرأي الأول إلى نوع من انواع الاستعمار التكنولوجي الذي تمارسه بعض الدول عبر الشركات العملاقة كاستعمار جديد وبديل عن الاستعمار التقليدي.

2ـ المصادر الرصدية

وهي البيانات التي يتم اكتشافها من خلال متابعة الشركات لأنشطة المستخدمين سواء في وسائل التواصل الاجتماعي كالتعليق أو النشر أو الإعجاب أو عدم الإعجاب أو التصفح أو التنزيل أو غيرها أو سواء عبر أجهزة تتبع أنشطة الرياضيين أو المرضى أو غيرهم فيتم تسجيل تلك الأنشطة وتحليلها ومن ثم الحصول منها على نتائج أو بيانات وقيم

1 ـ Roberta Fischli: Data-Owning Democracy: Citizen Empowerment Through Data Ownership, European Journal of Political Theory,2022,P.5.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

جديدة، وكثيراً ما تعمد الشركات التي ترصد البيانات إلى الحصول على موافقة أصحاب تلك الانشطة على رصدها بشكل ضمني عن طريق اعتبارها خياراً افتراضياً بمجرد التسجيل فيها أو ربما بشكل صريح عندما يتعلق الامر بمتابعة الواقع الصحي للرياضيين في الفرق أو المرضى في المستشفيات، ما يخلي أيضاً ساحة تلك الشركات ويجعلها في حل من أي مسؤولية عن عمليات الرصد التي تقوم بها تجاه تلك الأنشطة مستغلة عدم وجود قواعد خاصة بملكية البيانات والاكتفاء بالقواعد العامة التي لا تخدم مطلقاً في هذا الشأن .

3- المصادر الاستنتاجية

وتأتي من قيام الشركات التي حصلت على البيانات من المصادر الطوعية والمصادر الرصدية بجمع تلك البيانات وتصنيفها وتحليلها واستعمالها لاستنتاج بيانات إضافية، كما يمكن إضافة تلك البيانات الإضافية إلى البيانات السابقة وإعادة عملية التحليل من جديد لاستنتاج واستنباط بيانات جديدة وهكذا دواليك، والملاحظ على هذه البيانات انها نادراً ما تحتاج الشركات فيها إلى الحصول على إذن من اصحاب البيانات لاستخلاصها وذلك نتيجة لكونها من إنتاج تلك الشركات ولا تعود لأولئك الأشخاص، مما يغيب مسؤوليتها عن استخدام تلك البيانات ويجعل ساحتها خالية من أي التزامات أو واجبات في هذا الشأن باعتبار هذه البيانات تعود إليها دون غيرها وهو ما يجعلها قادرة على استعمال تلك البيانات واستغلالها والتصرف فيها بجميع التصرفات الجائزة وفقاً للقواعد العامة متنكرة لأي حقوق لمن تعود إليهم البيانات ذات المصادر الطوعية أو الرصدية وكأن هذه البيانات لم تكن ناجمة عنها، لاعبة على وتر القواعد العامة التي لا التي تمكن المشتري لأي شيء من استعماله واستغلال والتصرف فيه وبما أن استنباط البيانات الإضافية من البيانات السابقة يأتي من باب استغلال هذه الأخيرة فإنه يكون حقاً قانونياً خالصاً لتلك الشركات.

الفرع الخامس

انواع بيانات الذكاء الاصطناعي

تختلف انواع البيانات حسب الزاوية التي ينظر إليها منها ولما كان الامر كذلك فقد اعتمدت عدة معايير رئيسة في عملية التقسيم تلك، وعلى التفصيل الآتي:ـ

1ـ من حيث هيكلية البيانات

تنقسم البيانات من حيث هيكليتها وعدم هيكليتها على ثلاثة أنواع هي:ـ [1]

أ- البيانات المهيكلة

وتعني البيانات الموضوعة بطريقة منظمة في جداول أو قواعد بيانات، وغالباً ما تكون مثل هذه البيانات هي البيانات ذات المصادر الاستنتاجية التي تلعب الشركات المعنية دور في تنظيمها وتبويبها.

ب-البيانات غير المهيكلة

وهي البيانات التي توصف بأنها البيانات الخام التي لم توضع في قالب تنظيمي معين من جداول أو قواعد بيانات، وتشمل عادة البيانات ذات المصادر الطوعية التي ترسل بشكل عشوائي أو اعتباطي من قبل اصحابها وهي الأكثر انتشاراً.

ج - البيانات شبه المهيكلة

وهي البيانات التي وضعت في مستوى متدني من التنظيم دون أن تصل إلى مستوى وضعها في جداول أو قواعد بيانات.

والحقيقة أن مثل هذا التقسيم لا يترتب عليه آثار قانونية وهو أقرب إلى اهتمامات علوم أخرى غير علم القانون كعلم الاقتصاد وعلم الاجتماع والأكثر اهتماماً لدى علم الحاسوب وعلم الإحصاء، اللهم إلا فيما يتعلق باختلاف الفقه حول إمكانية وصف ملكية البيانات بأنها ملكية فكرية وذلك من باب الإبداع الذي ربما تشكله عملية هيكلة البيانات وإخراجها من صورتها الخام البعيدة عن التنظيم والتبويب.

1 ـ د. عدنان مصطفى الباز ، مصدر سابق ، ص2.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

2ـ من حيث إمكانية الوصول

إذا تم اعتماد معيار إمكانية الوصول إلى البيانات لوجدنا أنها تنقسم إلى قسمين هما:ـ

أ-البيانات المغلقة

وهو وصف يمكن إطلاقه على البيانات غير المتاحة الا لشخص محدد أو لفئة معينة من الأشخاص الذين يستطيعون لوحدهم الوصول إليها والإدلاء بمعلوماتها للآخرين وأن الولوج إليها باي طريقة غير هذه الطريقة يشكل خرقاً للقانون وتجاوزاً على حقوق أولئك الأشخاص، ومنها بل على رأسها البيانات الشخصية التي لا يعرفها إلا الشخص نفسه أو الجهة التي تتولى الأشراف على أنشطته الرياضية أو الصحية أو الوظيفية أو غيرها.

ب -البيانات المفتوحة

وهي البيانات التي تكون متاحة أو مباحة للجميع بحيث يمكن مشاركتها أو التعديل عليها واستخدامها من أي جهة كانت ومثالها البسيط البيانات الخاصة بحركة المرور وأحوال الطقس والظروف المناخية أو التضاريس وغيرها بحيث تشكل نوعاً من انواع المعلومات العامة التي توجب مبادئ الشفافية الإعلان عنها كجداول الإيرادات العامة والنفقات العامة للدولة لأي مرفق من المرافق العامة المصلحية أو المرفقية. [1]

والجدير بالذكر أن هذا التقسيم من التقسيمات ذات الأهمية الكبيرة في نطاق الدراسات القانونية وذلك للنتائج والآثار القانونية الكبيرة التي تترتب عليها من ناحية جواز أو عدم جواز الوصول إليها واستعمالها واستغلالها والتصرف فيها بعد إحرازها بعدها من الأشياء المباحة التي يمكن لأي شخص أن يصل إليها.

3ـ من حيث الحجم

إذا ما ركزنا على حجم البيانات لوجدنا أنها تنقسم على قسمين هما:ـ

أ-البيانات البسيطة (البيانات الشخصية)

وهي نوع من انواع البيانات التي لا تمثل مقارنة بالبيانات كبيرة الحجم سوى بيانات قليلة الحجم لذلك وصفت بالبسيطة ولما كانت البيانات الأصغر حجماً هي البيانات الشخصية فقد كانت ولا زالت هذه الأخيرة المرادف المستخدم لها بحيث أن اغلب الدراسات لا تستخدم مصطلح البيانات البسيطة وتعوضها بالبيانات الشخصية بل حتى التشريعات فقد عرف الاتحاد الأوروبي البيانات الشخصية بأنها (أي معلومات تتعلق بشخص طبيعي يمكن التعرف عليه) [2] **ويفترض وفقاً للقواعد العامة للملكية بشكلها التقليدي أن تكون هذه البيانات مملوكة لذلك الشخص وأنه لا يجوز التصرف بها إلا من قبله أو برضاه مثل اسم الإنسان وعنوانه ووظيفته واهتماماته ووضعه الصحي وغيرها.**

ب-البيانات الضخمة

وقد عرفت اكثر من تعريف حيث وصفت بأنها (حجم هائل من البيانات المنظمة وغير المنظمة وهي كبيرة جداً بحيث يصعب معالجتها باستخدام قواعد البيانات التقليدية وتقنيات البرمجيات) [3]**، وعرفت أيضاً بأنها (مصطلح يستخدم لوصف مجموعة بيانات كبيرة للغاية أو على درجة كبيرة من التعقيد أو التي تتطلب قدراً كبيراً من المعالجة السريعة التي تسمى أحياناً مشاكل الحجم/التنوع/السرعة والتي يصبح من الصعب أو المستحيل التعامل معها باستخدام قواعد البيانات التقليدية والأدوات التحليلية التقليدية)**[4]**، وعرفت كذلك بأنها (عبارة عن مناهج تحليلية وبيانات ناشئة عن تطور التكنولوجيا الجديدة ساهمت في التكامل في استخدام التكنولوجيا).**[5]

---

1 ـ Jacqueline Hicks, op. cit.,P. 547.

2 ـ Jacqueline Hicks, op. cit.,P. 546.

3 ـ Dr. Md Abdul Hannan Mia, op.cit.,P.25.

4ـ هيئة تنظيم الاتصالات: مشروع البيانات الضخمة / الاطار التنظيمي، شبكة الهيئات العربية لتنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات ، سلطنة عمان ، 2015-2016 ،ص6.

5 ـ Hari Sutra Disemadi, op.cit.,P.188.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

وبالنظر للاهتمام القانوني بهذا النوع من انواع البيانات لاسيما أنها تمثل عصب الحياة بالنسبة لتقنيات الذكاء الاصطناعي فلم تكتف الدراسات بإيراد التعريفات لها وإنما راحت تفصل خصائص هذه البيانات كونها ذات حجم هائل جداً تعجز عن التعامل معها التقنيات التقليدية وتحتاج إلى عدد كبير من الخوادم التي لا تتوافر الا في الذكاء الاصطناعي هذا من ناحية، ومن حية أخرى توصف بأنها بيانات متنوعة كونها تأتي من مصادر مختلفة تتعلق بموضوعات واهتمامات مختلفة وهو ما يعقد مهمة تحليلها وتبويبها واستنباط النتائج منها ويجعله مقتصراً على تقنيات الذكاء الاصطناعي، ومن جهة أخرى فقد أضيفت خصيصة أخرى لها ألا وهي السرعة وذلك لتطلب التعامل معها إلى سرعة شديدة وإلا فإن أي تأخر في عملية المعالجة سيؤدي إلى انتفاء الحاجة إليها فما فائدة التنبؤ بمسألة قد انقضت، اما الخصيصة الرابعة فهي الموثوقية والصدق فإذا كانت البيانات الأخرى من مصادرها المختلفة ربما تكون غير دقيقة إلا أن النتائج المستنبطة من البيانات الضخمة تكون غاية في الدقة والصحة، وقد اضيفت خصيصة خامسة للبيانات الضخمة إلا وهي القيمة على أساس أن البيانات الضخمة اليوم تمثل أفضل وسيلة يمكن أن تفرز أو تعزز قيمة جديدة من تلك البيانات.

وقد مثل تقسيم البيانات إلى بيانات بسيطة أو شخصية وبيانات ضخمة أحد أهم التقسيمات من الناحية القانونية وذلك بالنظر لما تمثله أقسامها من بيانات شخصية في مجال الملكية تقليدية ومن بيانات ضخمة في مجال الملكية الفكرية وهو ما آثار ويثير نقاشات وجدالات فقهية وربما تشريعية وقضائية أيضاً ستكون محوراً لدراسة مستفيضة في المطلب الثاني بحيث نصل في النهاية إلى النتائج النهائية في هذا الشأن.

4ـ من حيث القطاع

عند اعتماد المعيار القطاعي نجد أن هناك اكثر من نوع من البيانات وهي:ـ

أ-البيانات الخاصة

وهي البيانات التي تعود للقطاع الخاص أفرادا كانوا أم شركات أم جمعيات أم غيرها.

ب-البيانات العامة

وهي البيانات التي تخص دوائر الدولة والقطاع العام .

جـ -البيانات المختلطة

وهي البيانات التي تخص شركات القطاع المختلط.

ولا شك في أهمية مثل هذا التقسيم في المجال القانوني وذلك لارتباطه بالملكية العامة والخاصة والمختلطة للبيانات.

المطلب الثاني

طبيعة الحق تجاه بيانات الذكاء الاصطناعي

أن عدم وضوح طبيعة الحق تجاه بيانات الذكاء الاصطناعي سواء كان حق ملكية أو حق خصوصية أو كلاهما يشكل تعقيداً ينتاب عملية مشاركة البيانات ويؤثر بطريقة أو بأخرى في المحافظة على حقوق اصحاب الحقوق فيها سواء كانت حقوق ملكية أو خصوصية لاسيما الأشخاص الطبيعية والمعنوية من جهة، وفي الوقت ذاته فإنه قد يحرم المجتمع الدولي بشكل عام من الاستفادة من تدفق البيانات والوصول إليها لاسيما البيانات الضخمة التي تستخدم اليوم لحل الكثير من المعضلات التي تواجه البشرية وتساعد في إنتاج خطط استراتيجية حصيفة تضع العالم على الطريق الصحيح، ناهيك عن حرمانه الدولة أو حتى شركاتها التكنولوجيا العملاقة من امتلاك فرص المنافسة الحقيقية للدول والشركات الأخرى المنافسة في المجتمع الدولي والتي قطعت الكثير منها أشواطاً في مجال الحصول على البيانات وتحليلها وإنتاجها.

وهو ما يتطلب منا مناقشة مستفيضة لأصل المشكلة وأسبابها ومن ثم التحول إلى الحلول المقترحة التي تراوحت بين اعتماد قواعد الملكية التقليدية أو تبني أحكام الملكية الفكرية أو الاستناد إلى ملكية جماعية أو وضع أحكام خاصة بملكية بيانات الذكاء الاصطناعي، وذلك في الفروع الاتية وعلى التفصيل الآتي:ـ

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

الفرع الاول

أصل مشكلة ملكية بيانات الذكاء الاصطناعي

يبدو لنا أن أساس مشكلة ملكية البيانات في الذكاء الاصطناعي ينبع من اسباب رئيسة هي:ـ

1ـ الاختلاف بين المنظورين القانوني والاقتصادي

رغم ان هناك شبه اجماع لدى علماء القانون على الاعتراف بحزمة من الحقوق، رغم عدم الاتفاق حول طبيعة هذه الحقوق للمواطن المتعلقة بالبيانات المستخدمة من تقنيات الذكاء الاصطناعي ومدى كل منها، إلا أن ذلك الاتفاق يوفر نوعاً من الحماية لاستخدام تلك البيانات ويوجب توافر شروط ومتطلبات معينة ليس أقلها اخذ موافقة من تعود له تلك البيانات قبل استخدامها، فإنه وفي المقابل هناك توجه اقتصادي شبه عام على أن مثل تلك الحقوق تجاه بيانات الذكاء الاصطناعي يمكن أن تنعكس سلباً على فرص الوصول إلى الرفاهية الاجتماعية المطلوبة والتنمية الاقتصادية المنشودة لا سيما وأن أي شروط أو متطلبات ستشكل عقبات أمام تلك الرفاهية وهذه التنمية إذا ما علمنا أن الاخيرة ستكون بلا شك تنمية مستدامة وذلك لأن استخدام هذه البيانات كعامل من عوامل الإنتاج إلى جانب كل من رأس المال والعمل والأرض لن يكون له أي آثار سلبية على البيئة بل على العكس فإنه يتوافق مع نمط الاقتصاد الدائري وذلك لعدم إفراز تلك البيانات أي نفايات وخاصة النفايات الضارة والذي يعود إلى كون هذه البيانات قابلة لإعادة استخدامها لمرات غير محددة دون تلف أو ضرر. [1]

ولا شك أن مثل هذا الاختلاف في وجهات النظر القانونية من جهة والاقتصادية من جهة أخرى ستقوض فرص الوصول إلى اتفاق حول طبيعة الحقوق المرتبطة بتلك البيانات إذ سينحاز أصحاب المصلحة إلى أحد طرفي الاختلاف كل حسب ما تقتضيه مصلحته الرئيسة محاولاً الوصول إلى أفضل الطرق أو الوسائل التي تمكنه من تثبيت حقوقه سواء كانت تتمثل في الملكية على البيانات أو على الاقل الخصوصية فيها إذا كان ممن تعود إليهم تلك البيانات أو الحرية في استخدامها وجمعها وتحليلها وإنتاج قيمة منها إذا كان ممن يسعون إلى استخدامها واستغلالها اقتصادياً..

2ـ عدم قدرة القواعد العامة في الملكية على استيعاب الحق في البيانات لاسيما في مجال تقنيات الذكاء الاصطناعي

إن ما تحدثنا عنه من قصور في النظرية العامة للحق عن مواكبة التطورات الحديثة ومنها الذكاء الاصطناعي القى بظلاله الثقيلة على الحق تجاه بيانات الذكاء الاصطناعي فباتت مسألة ضعف تلك النظرية وخاصة القواعد العامة للملكية عن مجاراة هذا التطور ومواكبة الحدث وتغطية الحق في البيانات فالاعتماد على تلك القواعد العامة في الملكية سيفضي، بل أفضى في كثير من الأحيان، إلى نوع من الاستعباد الإلكتروني للمواطن وجعله تحت رحمة الشركات العملاقة التي وبكل سهولة استطاعت اللعب على وتر تلك القواعد القاصرة وتمكنت من أحكام قبضتها على بيانات المستخدمين وبأثمان بخسة لا تقارن بالأرباح التي تحصل وحصلت عليها فالثمن كان مجرد السماح للشخص بتصفح موقع معين أو الوصول إليه في حين ان الأرباح كانت مليارات الدولارات سنوياً.

وقد عبر البعض[2] عن ذلك القصور بطريقة خجولة جداً فلم يرد أن يقول بأن هناك قصوراً في أحكام النظرية العامة للحق بشكل عام وقواعد الملكية بشكل خاص وإنما أكد على أن هناك غموض في معرفة من هو المالك للبيانات وخاصة في مجال بيانات القطاع العام والبيانات الحكومية فهل هي الدولة أم شركات القطاع العام أم هي الجهة التي تولت إنتاج تلك البيانات بعد أن حصلت على ترخيص من الدولة للقيام بذلك الجمع والتحليل مستعرضاً قوانين بعض الدول في هذا الشأن كالقانون المغربي والقانون الأسترالي وحتى قوانين الاتحاد الأوروبي التي لم تسعف في هذا الشأن.

3ـ الخلط بين حق الملكية وحق الخصوصية

بالنظر للاهتمام الكبير الذي حظيت به بيانات الذكاء الاصطناعي ودخولها موضوعاً في اكثر من علم من علوم الاقتصاد والاجتماع والحاسوب والرياضيات ونظم المعلومات والإحصاء والقانون والسياسة فقد كان هناك نوع من الخلط

---

1 ـMartin Fadler & Christine Legner: Data Ownership Revisited: Clarifying Data Accountabilities in Times of Big Data and Analytics, Journal of Business Analytics, VOL. 5, NO. 1, 2022,P.123-124.

2ـ هيئة تنظيم الاتصالات ، مصدر سابق ، ص11-12.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

بين حق الملكية وحق الخصوصية فليس كل حق في الخصوصية يستتبع حق في الملكية ذلك أن حق الملكية وفقاً للقواعد العامة في القانون المدني من الحقوق المالية وبالتحديد منها الحقوق العينية وعلى وجه الخصوص من الحقوق العينية الاصلية في حين أن حق الخصوصية هو من الحقوق العامة، وهو ما جعل الكثير من الأبحاث تتحدث عن وجود حق الخصوصية وتستتبع بالنتيجة وجود حق الملكية رغم أن الاختلاف شاسع بين الحقين فلا تلازم حتمي بينهما فليس كل حق في الخصوصية يستوجب وجود الحق في الملكية والعكس بالعكس وهو ما يتطلب حلول عاجلة.

الفرع الثاني

الرأي الأول (اعتماد قواعد الملكية التقليدية)

يذهب الرأي الأول إلى حل إشكالية ملكية بيانات الذكاء الاصطناعي بالاعتماد على القواعد التقليدية لحق الملكية المعروفة في القانون المدني كأحد الحقوق المالية بعده حقاً عينياً اصلياً إلى جانب الحقوق الشخصية وحقوق الملكية الفكرية وذلك على اعتبار انه وبما أن الحق العيني هو سلطة مباشرة لشخص على شيء معين ولأن الملك التام من شأنه أن يتصرف المالك فيما يملك بجميع التصرفات الجائزة عيناً ومنفعة واستغلالاً ولأن حق الملكية حق دائم غير مؤقت وانه حق مانع وجامع وأنه يتضمن ثلاث سلطات للمالك تجاه الشيء المملوك ألا وهو هنا البيانات وهي سلطات الاستعمال التي تؤدي إلى استخدام ذلك الشيء بما يتفق وطبيعته للحصول على منافعه عدا الثمار وبشرط عدم الاستهلاك كركوب الدابة والسيارة أو سكن الدار أو لبس الثياب أو استخدام البيانات في التسجيل في موقع إلكتروني معين أو غيرها من الاستخدامات التي تتوافق مع طبيعة البيانات، وكذلك سلطة الاستغلال التي تتضمن القيام بالأعمال اللازمة للحصول على غلة الشيء المملوك وثماره كتأجير الدار وقطف ثمار البستان والحصول على نتاج الماشية ومنه تحليل البيانات الضخمة لإنتاج قيمة جديدة والاستفادة منها في أي مجال من مجالات الاستخدام، فضلاً عن سلطة التصرف التي تتجلى في التصرف المادي سواء بالاستهلاك أو الإتلاف كإتلاف البيانات، أو تبدو في التصرف القانوني بالشكل الذي يؤدي إلى زوال حق المالك عليها كلياً بالبيع أو الهبة أو الانتقاص منه بترتيب حق عيني تبعي عليه كالرهن أو الانتفاع أو الارتفاق كبيع البيانات أو التنازل عنها أو رهنها.[1]

إلا أن مثل هذا الرأي ورغم السهولة الشديدة في تطبيقه كونه يمثل حلاً نموذجياً لإشكالية ملكية بيانات الذكاء الصناعي فإنه يثير الكثير من التساؤلات التي لا إجابة شافية لها والتي تجعله لا يتوافق مع أحكام وقواعد الملكية التقليدية والانتقادات التي تصيبه في مقتل أهمها:ـ

1ـ إشكالية أسباب كسب الملكية

إن الرجوع إلى أسباب كسب الملكية المعروفة في القانون المدني ومنها القانون المدني العراقي ينتهي بنا إلى أن أسباب كسب الملكية إما أن تكون بالكسب ابتداءً كالاستيلاء أو أن يتم اكتسابها بالانتقال من مالك سابق سواء كان بين الأحياء وهو ما يحدث في أحوال العقد والالتصاق أو الشفعة أو الحيازة أو يكون بين الاموات والاحياء بسبب الوفاة فيحدث نتيجة الميراث أو الوصية،[2] وهو ما لا ينطبق على ملكية بيانات الذكاء الاصطناعي من الاصل فإذا صح أن بعض الأشخاص يتنازل عن أو يبيع بياناته الشخصية لشركة معينة أو هيئة عامة مما يجعل هناك سبب صحيح لملكية تلك الشركة أو هذه الهيئة للبيانات التي قامت بشرائها أو تم التنازل عنها فإن الإشكالية تكمن في ما هو سبب كسب الملكية بالنسبة للبيانات الشخصية فهي لم تكن شيئاً مباحاً أحرزه من تعود له البيانات فكسبها بالاستلاء كما أنها لم تنتقل إليه من شخص حي بالبيع أو الهبة أو غيرها ولم يرثها من شخص متوفي بالميراث أو الوصية فما هو سبب كسب ملكية البيانات الشخصية التي هي أساس بيانات الذكاء الاصطناعي الضخمة وجزء لا يتجزأ منها فإذا ما عجزت النظرية العامة للحق والأحكام العامة

1ـ ينظر في تفصيل حق الملكية محمد طه البشير ود. غني حسون طه : الحقوق العينية ، ج1 ، الحقوق العينية الاصلية ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، بلا سنة نشر ، ص 5-50.

2ـ تنظر المواد (1098-1168) من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

في الملكية التقليدية عن الإجابة على ذلك فلا يمكن الركون إلى هذا الرأي رغم سهولة تطبيقه التي لا معنى لها في غياب السند القانوني للملكية هنا من الاصل.

2ـ المحل غير المادي للملكية في بيانات الذكاء الاصطناعي

أن المتتبع لدراسات الملكية التقليدية يجدها تقر إمكانية أن يكون محل حق الملكية شيئاً مادياً أو غير مادياً على حد سواء ولكنها تركز اهتمامها وتفصل أحكام الملكية وتضعها على مقاسات تلك ذات المحل المادي بعيداً عن الملكية ذات المحل غير المادي التي لم تجد لها سوى إشارات غير مباشرة أو بالأحرى ضمنية[1] وهو ما يجعل الشكوك تدور حول حقيقة ذلك رغم ان الواقع العملي يحفل بالكثير من التطبيقات على مثل هذه الملكية فعندما نقوم بشراء كتاب الكتروني مباشرة من امازون فما هو حق امازون على نسخة الكتاب الإلكتروني؟ وما هو حقنا كمشترين لتلك النسخة الإلكترونية؟ أليس حقاً للملكية؟ ولكن في الوقت ذاته إذا كان الامر كذلك فهل يمكن أن يكون المختصين في القانون المدني لا يعرفون ذلك؟ وإلا لماذا لم يتم تناول الموضوع بشكل تفصيلي؟ والذهاب إلى الآثار السلبية بصورة غير صريحة في أبحاث ودراسات التجارة الإلكترونية بعيداً عن النظرة التأصيلية لها في الاحكام العامة للملكية التقليدية لا شك أن الأمر يثير العديد من الشكوك التي دفعت إلى الأحجام عن تناول الملكية التقليدية ذات المحل غير المادي.

3ـ عدم توافق سلطات المالك مع طبيعة بيانات الذكاء الاصطناعي

إذا ما تناولنا سلطات المالك الثلاث لوجدنا أنها لا تنطبق في بعض الأحيان أو بالأحرى لا تمنح للمالك مثل هذه السلطات المباشرة فعلى سبيل المثال إذا صح إن تخول ملكية البيانات الضخمة لمالكها أن يقوم باستغلالها بالشكل الذي يجعلها تنتج قيماً جديدة فكيف يمكن للشخص الطبيعي أن يستغل بياناته الشخصية مثلاً؟ إذا ما علمنا أن الاستغلال هو الحصول على ثمار الشيء المملوك فإذا كان ايجار الدار يعد من الاستغلال فهل يمكن مثلاً ايجار البيانات الشخصية؟ وهل تقبل البيانات الشخصية كمحل لعقد الإيجار؟ هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن البيانات الشخصية لا تصلح كذلك أن تكون محلاً لبعض التصرفات المادية كالإتلاف وإن جاز أن يتم إتلاف البيانات الضخمة فالبيانات الشخصية على فرض امتلاكها ممن تتبعه تلك البيانات لا يمكن أن يتم إتلافها فهي بيانات بسيطة يمكن للشخص حفظها في ذاكرته وإدراجها في أي موقع إلكتروني يريد، ناهيك عن عدم تصور التصرف القانوني بها فالتصرف في البيانات الشخصية إلى جهة معينة سواء بالبيع أو الهبة يفترض وفقاً للقواعد العامة للملكية التقليدية عدم جواز التصرف فيها مجدداً في حين أننا نتنازل عن بياناتنا الشخصية عشرات المرات دون أن ينتقص ذلك من حقنا في استعمالها واستغلالها والتصرف فيها هذا من جهة، ومن جهة أخرى فحتى لو سلمنا جدلاً بإمكانية التصرف المادي بها تصرفاً يؤدي إلى زوال الحق كلياً عنها فإن من المستحيل التصرف بها بطريقة الانتقاص كترتيب حق عيني عليها لاسيما حق الرهن حيازياً كان أم تأمينياً وإن كانت بعض الدراسات اشارت إلى إمكانية رهن بعض الأشياء غير المادية،[2] ولكن طبيعة تلك الأموال تجعلها قابلة للرهن في حين أن طبيعة البيانات الشخصية تخرجها عن إمكانية كونهما محلاً لحق الرهن.

4ـ هيمنة الشركات العملاقة والسلطات العامة

1ـ د. صدام فيصل كوكز المحمدي: دور قواعد الملكية الصناعية في تحقيق متطلبات التنمية المستدامة (دراسة قانونية تحليلية مقارنة)، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الموسوم: نحو تخطيط استراتيجي للتنمية المستدامة في إطار التشريع والقضاء ،المنعقد بكلية الحقوق – جامعة البحرين، مملكة البحرين، للفترة من 17 – 18 نيسان/ أبريل 2019، ص6 وما بعدها.

ـ د. صدام فيصل كوكز المحمدي : نجاعة الحماية القانونية للتراث الثقافي العراقي (دراسة تحليلية في ظل أحكام قانون الآثار والتراث رقم (55) لسنة 2002 النافذ) ، بحث مقدم إلى الورشة الدولية المقامة من قبل بعثة الاتحاد الأوربي الاستشارية في العراق ، المنعقدة تحت عنوان: الجوانب القانونية لحماية التراث الثقافي العراقي؛ خطوة إلى الأمام لمراجعة القانون الوطني، 2021، ص7 وما بعدها.

2ـ د. حسين عبدالله عبدالرضا الكلابي : رهن المنقولات غير المادية ـ دراسة مقارنة ، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون ، جامعة بغداد ، مجلد30 ، ع2 ، 2015، ص5 وما بعدها.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

أن اعتماد هذا الرأي والركون إلى القواعد العامة في الملكية التقليدية لحكم مسألة الحق في البيانات الشخصية أو البيانات الضخمة في الذكاء الاصطناعي ينتهى بناء، بل انتهى بناء، الى هيمنة شركات التكنولوجيا العملاقة والسلطات العامة على البيانات الشخصية للأشخاص الطبيعية للمواطنين والأجانب دون أن يستطيعوا فعل شيء، فقد استغلت تلك الشركات والسلطات الوصف الذي اعطته القواعد العامة للملكية لأصحاب تلك البيانات واعتبارهم مالكين لها في استغلال حاجة أولئك (المالكين) إلى استغلال واستخدام مواقع تلك الشركات على شبكة الإنترنت أو الحصول على خدمات تلك السلطات فراحوا يتسولونها لكي تقبل استقبال بياناتهم ليستفيدوا من تلك الخدمات فتجدهم يحاولون أكثر من مرة وربما يستعينون ببعض المختصين حتى يتمكنوا من التسجيل في تلك المواقع مقدمين بياناتهم على طبق من ذهب لتلك الشركات والسلطات والتي في المقابل تحصد مليارات الدولارات سنوياً من جمع تلك البيانات مع البيانات المفتوحة وتصنيفها وتبويبها وإنتاج قيم جديدة منها وبيعها واستغلالها من قبلها مباشرة لزيادة كفاءتها أو زيادة أرباحها عبر تقليص تكاليف الإنتاج.

الفرع الثالث

الرأي الثاني (اعتماد قواعد الملكية الفكرية)

نتيجة لقصور النظرية العامة للحق وقواعد الملكية التقليدية عن الإحاطة بأحكام الملكية الفكرية وتوفير الحماية القانونية لها فقد تم استحداث أحكام خاصة بالملكية الفكرية بحيث تم إدخالها كنوع ثالث من انواع الحقوق المالية إلى جانب كل من الحقوق العينية والحقوق الشخصية فكانت مخصصة لحماية ثمار العقول من الأفكار والخواطر وإنتاج الذهن من الأشياء غير مادية التي لا تدرك بالحواس وهي تشمل الحقوق الأدبية والفنية كحق المؤلف والمطرب والفنان والرسام والملحن والنحات والشاعر وكذلك الحقوق التجارية والصناعية كحق المخترع على اختراعه وحق التجار على أسماء محلاتهم التجارية والحق في العلامة التجارية وغيرها.[1]

نعم يقوم هذا الرأي على محاولة المقارنة بين حقوق الملكية الفكرية وبين حق الملكية على بيانات الذكاء الاصطناعي مركزاً على كون كل منهما يرد على محل غير مادي أو غير محسوس فهو في الأول المؤلف أو الاختراع وفي الثاني البيانات الإلكترونية، ناهيك عن محاولة توصيف عملية جمع البيانات في البيانات الضخمة بأنها عملية إبداعية تعزز بإبداع آخر الا وهو عملية التحليل واستنباط القيم الجديدة من ذلك التحليل فإذا كانت البيانات نفسها ليس فيها عملية إبداع فإن الإبداع يكمن في عملية الجمع والتحليل والاستنباط في البيانات الضخمة والتي لا يمكن الوصول إليها بسهولة ما لم تكن هناك تقنيات ذكاء اصطناعي تعمل على ذلك فمثل هذا الإبداع يجعل البيانات الضخمة محلاً لحق الملكية الفكرية للشركات أو السلطات التي تصل إليها بجانبين من الحقوق الأول أدبي أو معنوي والثاني مادي أو مالي تتيح لها التصرف بذلك الشيء المملوك ملكية فكرية بالتصرفات التي تجيزها أحكام وقواعد الملكية الفكرية.

ورغم أن أصحاب هذا الرأي حاولوا تعزيز وجهة نظرهم بالإشارة إلى الخصائص الإبداعية التي تتحلى بها البيانات الضخمة من حجم كبير وتنوع وسرعة وانتاج قيمة عالية إلا أن هناك العديد من الانتقادات التي يمكن أن توجه إلى هذا الرأي والتي تضعف من أسانيده وأهمها:ـ

1ـ عدم القدرة على استيعاب كافة انواع البيانات

أن هذا الرأي وان استطاع على فرض صحته إن يبين الحق تجاه البيانات الاستنتاجية أو الاستنباطية بل حتى المجمعة كما اقرت ذلك المادة (2) من قانون حق المؤلف العراقي رقم 3 لسنة 1973 المعدل بأمر سلطة الاتلاف المنحلة المرقم 83 لسنة 2004 فإنه يبقى عاجزاً عن بيان طبيعة الحق تجاه البيانات البسيطة أو الشخصية أو حتى الضخمة، إذ ان البيانات الشخصية والضخمة لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تشكل نوعاً من انواع الإبداع الذي تحدث عنه هذا الرأي في مجال البيانات الاستنتاجية والذي ربما يكون فيه جانب من الصحة وهو ما يجعله غير قادر على إعطاء تصور كامل حول الحق تجاه بيانات الذكاء الاصطناعي بشكل عام بما فيها من شخصية وضخمة وهو ما يصيبه في مقتل، خاصة وأنه لم

1ـ عبد الباقي البكري وزهير البشير: المدخل لدراسة القانون ، بيت الحكمة ، بغداد ، بلا سنة نشر ، ص270-271.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

يتحدث عن مصير البيانات الشخصية فكيف يمكن التعامل معها؟ فهل تبقى محكومة بالقواعد العامة للملكية التقليدية أم أنها تعطى وصفاً آخر غير ذلك وإن لم يكن ضمن قواعد للملكية الفكرية؟

2ـ تجاهل الخلاف الفقهي التشريعي حول منح تقنيات الذكاء الاصطناعي للملكية الفكرية

يتناسى أصحاب هذا الرأي أن هناك خلافاً فقهياً وتشريعياً يدور حتى في الدول المتقدمة حول إمكانية الاعتراف بالشخصية القانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعي وبالتالي الاعتراف لها بالحق في الملكية الفكرية على البيانات أو الأفكار أو الإبداعات التي تنتجها وهو ما يجعل هذا الرأي عاجزاً عن تفسير صاحب حق الملكية الفكرية في تلك البيانات إذا ما علمنا أن جمع وتبويب وتحليل وإنتاج القيمة فيها لا يكون الا من تلك التقنيات بحكم خروج مثل تلك العمليات عن القبليات والقدرات التي يتحلى بها بنو البشر.

3ـ التردد في إعطاء الحكم على البيانات بأنها مملوكة ملكية فكرية

أن المتتبع لآراء أصحاب هذا الرأي يجد واضحاً أن هناك تردداً كبيراً في طرح فكرة الملكية الفكرية في هذا الشأن واعترافاً مسبقاً بعدم صحته أو عدم دقته وذلك من خلال الإشارة بشكل سريع إلى القيود أو العقبات التي يمكن أن تواجهه في بعض القوانين كالقانون الأندنوسي ومنها قيد عدم الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي الذي ينتج تلك البيانات، فضلاً عن مسألة فوضوية مناخ الأعمال الذي يمكن أن يؤدي إليه اعتماد مثل هذا الرأي وهو ما يحدث اليوم بشكل فعلي فقد اختلط الأمر بشكل كبير بين إبداعات البشر وابداعات الذكاء الاصطناعي، ناهيك عن مشكلتي الشراكة بين البشر والذكاء الاصطناعي في مجال استخدام هذه البيانات فلمن ستكون الحقوق؟[1]

4ـ هيمنة الشركات والسلطات

ينتهي بنا هذا الرأي الى نفس ما انتهى إليه الرأي الأول من هيمنة الشركات أو السلطات العامة التي تتمكن من جمع البيانات الضخمة وتحليلها واستنباط قيمة منها دون أي اعتبار لحقوق اصحاب البيانات الشخصية الذين تتكون من مجموع بياناتهم تلك البيانات الضخمة والتي اخضعها هذا الرأي لحقوق الملكية الفكرية والتي تمكنها من التصرف بها كافة التصرفات الجائزة قانوناً، وإذا ما تأملنا الواقع العملي لوجدنا أن الشركات العملاقة إذا لم تكن تملك حقوق الملكية الفكرية فإنها ستتمكن من شرائها بأثمان بخسة فما بالك إذا ملكتها هي بنفسها؟ فلا شك أنها ستتنكر لأي حقوق أخرى ساهمت في ذلك.

الفرع الرابع

الرأي الثالث (الملكية الجماعية لبيانات الذكاء الاصطناعي)

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن حل إشكالية ملكية البيانات في الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يكون ضمن القواعد العامة للملكية التقليدية ولا ضمن القواعد العامة للملكية الفكرية ولكنه لا يمكن أن يكون بعيداً عن حق الخصوصية المعترف به قانوناً وإنما يكون ذلك مكملاً لأحكام الخصوصية وذلك باقتراح نموذج خاص للملكية التعاونية أو الجماعية للبيانات بالشكل الذي يضمن حق الشركات في الاستفادة من بيانات الأشخاص وفي الوقت ذاته عدم إنكار حق الأشخاص في تلك البيانات مؤكدين أن الأمر هنا يوجب عمل نوع من انواع التعاونيات الإرادية أو على الاقل اعتماد المؤسسات أو الهيئات العامة لاسيما البلديات أو المحافظات أو حتى الأقاليم أو الولايات لتبني الإشراف على عملية جمع البيانات بعد التعاقد مع جهة فنية كشركة تكنلوجية تتولى ذلك وعندما تكتمل عملية جمع البيانات يتم التفاوض مع الجهة المستفيدة عامة كانت أم خاصة على دفع مبلغ معين سنوياً مقابل تلك البيانات وتحديثها المستمر ويتم توزيع ذلك المبلغ على اصحاب تلك البيانات أو أن تتاح تلك البيانات للشركات التقنية مع الزامها بدفع ضرائب مخصصة لهذا الغرض فيتم توزيع حصيلتها على المشتركين في تكوين تلك البيانات من اصحاب البيانات الشخصية مع الزام الشركات المستفيدة من تلك البيانات بتزويد كل شخص بنسخة من البيانات الشخصية في فترات محددة للاستفادة منها في ترتيب أموره وخاصة من النتائج المترتبة عليها.[2]

---

1 ـ Hari Sutra Disemadi, op.cit.,P.198.

2 ـ Martin Fadler & Christine Legner, op.cit.,P.126.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

ويعزز هذا الرأي وجهة نظره بلائحة حماية البيانات الخاصة بالاتحاد الاوروبي في المادة (20) منها التي تنص على أنه (يحق لصاحب البيانات الحصول على البيانات الشخصية المتعلقة به والتي يقدمها إلى المراقب بطريقة منظمة وشائعة الاستخدام وبتنسيق قابل للقراءة آلياً وله الحق في نقل البيانات إلى وحدة تحكم أخرى دون عائق من وحدة التحكم التي يتم تقديم البيانات الشخصية إليها) فقد اخذ هذا الرأي هذه المادة ولكنه طورها وجعل الالزام على الشركة بتزويد الأشخاص ببياناتهم الشخصية دون الحاجة إلى تقديم طلب أي بصورة ذاتية، كما أن هذا الرأي يأخذ بنظر الاعتبار عمل نوع من الموازنة أو التوازن بين حقوق اصحاب البيانات الشخصية وبين حقوق الشركات المستفيدة من تلك البيانات بحيث تتحقق المساواة بين جميع الأطراف وهو ما يكرس أيضاً مبادئ الديمقراطية لاسيما وأن مثل هذا الرأي يتوافق مع أفكار التمكين خاصة وأن هذا الرأي يعود في مجمله إلى أفكار (جون راولز) الخاصة بالديمقراطية الاقتصادية المعتمدة على التوزيع العادل لرأس المال وضرورة ضمان عدم هيمنة جهة سياسية معينة على الواقع الاقتصادي، فقد حاول هذا الرأي إعادة طرح الفكرة من خلال إعادة توزيع حصيلة الاستفادة من البيانات بين جميع المشتركين في تجميعها بناء على نظرة بعيدة إلى هذه البيانات على أنها تمثل عاملاً رابعاً يضاف إلى عوامل الإنتاج الثلاثة من رأس المال والعمل والأرض.[1]

وحتى لا يكون هناك التزام أو إجبار لاعتماد آلية موحدة على مستوى دول العالم كافة فقد ذهب أصحاب هذا الرأي إلى إمكانية اختلاف شكل التعاونيات أو التجمعات أو الهيئات العامة بحيث يكون هناك نوع من الحرية لكل دولة بل لكل ولاية أو إقليم أو حتى مدينة أو مجموعة باختيار الصيغة التي تناسبها للتعاونية أو التجمع فالإطار العام واحد مع إمكانية اختلاف بعض التفصيلات تماشياً مع خصوصية كل دولة أو منطقة أو مدينة، وقد قدم أصحاب هذا الرأي مجموعة من الأمثلة أو بالأحرى النماذج على مثل هذه التعاونيات أو التجمعات التي أخذت على عاتقها جمع البيانات والتفاوض بشأن بيعها مع الشركات المعنية أو السلطات العامة ذات الصلة وعلى رأس تلك النماذج مشروع (دي كادو) الخاص بمدينة برشلونة في اسبانيا فقد قامت المدينة بعمل مبادرة للمدينة الذكية معتمدة على سيادة البيانات وتم تشغيله فعلاً كجزء من برنامج الاتحاد الأوروبي مركزاً على أنترنت الأشياء للمدة من 2017 - 2019 فتم إنشاء البنية التحتية للمشروع لتسجيل وضمان امتلاك المواطنين للبيانات التي تم إنشاؤها فقامت المدينة بمراجعة صفقات الشراء بين مجلس المدينة ومقدمي الخدمات من القطاع الخاص فكان على أي مورد أن يعيد البيانات إلى أصحابها بعد فترات مختلفة مع الحفاظ في الوقت ذاته على الخصوصية والأمن حسب التصميم الخاص بالبرنامج، إذاً فالمقابل هو الحصول على الخدمات.[2]

وفي نموذج آخر فقد قضت شركة الفا بت ثلاث سنوات في التخطيط النشط لقسم مدينة ذكية في تورنتو أكبر مدن كندا وعاصمة مقاطعة أونتاريو، إذ زود هذا القسم بأجهزة استشعار لحركة المرور والبناء واستخدام الطاقة فتم التخطيط لإنشاء صندوق لبيانات المدينة ولكن مشاكل المت بالموضوع نجمت عن معارضة بعض الجهات مما أدى إلى التخلي عن الخطة بأكملها في عام 2020، والاكثر من ذلك فإن هناك نماذج أو تجارب لا تتعلق بمدن معينة وإنما في وزارات أو دوائر معينة فيما يتعلق ببيانات منتسبيها.[3]

ويحسب لهذا الرأي عدم اعتماده على القواعد العامة للملكية التقليدية والملكية الفكرية ومحاولة استحداث حلول جديدة للموضوع تعمل على تعزيز الديمقراطية والمساواة والتوازن بين حقوق الأطراف وأعطى نماذج حية على اعتمادها، ولكن مع ذلك يؤخذ عليه ما يأتي:ـ[4]

1ـ بالنظر لإضرار مثل هذا التصور بمصالح الشركات فلا شك بوجود معارضة شديدة من الشركات التكنولوجية لاسيما العملاقة منها إذا ما علمنا القدرات والقابلية الكبيرة التي تتمتع بها تلك الشركات والتي راحت توازي بل تفوق قدرات أو

-Jacqueline Hicks, op.cit.,P.547.

-Roberta Fischli, op.cit.,P.5.

1 ـ Roberta Fischli, op.cit.,P.5-6.

2 ـ Roberta Fischli, op.cit.,P.9.

3 ـ Jacqueline Hicks, op.cit.,P.548.

4 ـ Roberta Fischli, op.cit.,P.15-16.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

امكانيات الدول وتستخدم وسائل وإجراءات قانونية وغير قانونية للدفاع عن مصالحها ولا تتنازل عنها بسهولة مما يجعل الأمر يتطلب ربما تكاتف الجهود العالمية للوقوف بوجه تلك الشركات رغم أن اتفاق المجتمع الدولي هذا لن يكون بمنأى عن ضغوط الشركات وأصحابها في هذا الشأن.[1]

2ـ الحاجة إلى وجود ديمقراطية حقيقية تضمن تنفيذ هذا الرأي وإلا ففي حالة غياب نظام ديمقراطي حقيقي أو حتى غياب ثقة مجتمعية بالسلطة فالأمر سيكون غاية في الصعوبة وهو ما دفع إلى ابقاء خيار الانسحاب من التعاونية أو المجموعة التي تأخذ على عاتقها جمع البيانات أو التفاوض مع الشركات المستفيدة.

3ـ الصعوبة التي تكتنف عملية تقدير قيمة البيانات الشخصية لكل شخص أو حتى القيمة الكلية للبيانات الضخمة بحيث يمكن مقابلتها بالنقود سواء في تقديم مبالغ للأشخاص المشتركين أو بتطلب مبالغ من الشركات المعنية.

4ـ مفاقمة الوضع الحالي، إذ أن مثل هذا الرأي سيؤدي إلى تكالب الأفراد على تقديم بياناتهم للشركات وربما يدفعهم ذلك إلى تقديم البيانات الأكثر خصوصية بل حتى البيانات غير الدقيقة، إلا أن ما يمكن أن يخفف من ذلك هو إمكانية عودة تلك البيانات إلى أصحابها بعد تحليلها واستنباط بيانات جديدة منها وهو ما يجعلهم يفكرون ملياً قبل أدراج البيانات غير الدقيقة.

5ـ شرعنة واقع هيمنة الشركات على البيانات الشخصية للأفراد أسوة بالرأيين السابقين، ولكن بمقابل فالاختلاف الوحيد في الموضوع أن هذا الرأي جعل اخذ البيانات في مقابل دفع مبالغ معينة وتقديم خدمات محددة وترسيخ لتلك الهيمنة التي لم يستطع هذا الرأي التخلص منها إلا أن العزاء أن هذا الرأي شكل كما اكد اصحابه بديلاً عن سياسات الخصوصية المعتمدة في الوقت الحاضر.

الفرع الخامس

رأي الباحث (قواعد خاصة بملكية بيانات الذكاء الاصطناعي)

لعل من الأفضل أن يتم طرح فكرة أو رأي الباحث عبر تقديم الموضوع في النقاط الآتية:ـ

1ـ شمول أحكام الخصوصية لبيانات الذكاء الاصطناعي

أن البيانات الشخصية والبيانات الضخمة تدخل ضمن أحكام حماية الخصوصية التي غطتها تقريباً القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية والمواثيق الدولية.

2ـ قصور أحكام الملكية التقليدية والملكية الفكرية عن شمول بيانات الذكاء الاصطناعي

رغم خضوع بيانات الذكاء الاصطناعي لأحكام الخصوصية وحمايتها فإن القواعد العامة في الملكية التقليدية والقواعد الخاصة بالملكية الفكرية لازالت قاصرة حتى اليوم عن شمول بيانات الذكاء الاصطناعي وذلك حسب الانتقادات التي وجهناها للرأيين الأول الذي أكد خضوع البيانات لأحكام الملكية التقليدية والثاني الذي أكد خضوع البيانات لأحكام الملكية الفكرية، فالبيانات سواء كانت شخصية أم ضخمة عصية عن أن تكون محلاً لتلك الانواع من الملكية المعروفة اليوم ويرجع ذلك كله إلى القصور الذي تعاني منه النظرية العامة للحق.

3ـ الاعتراف بأهمية الرأي الثالث

رغم الانتقادات التي وجهت إلى الرأي الذي يؤكد الملكية الجماعية لبيانات الذكاء الاصطناعي إلا أن هذا الرأي استطاع حل الكثير من الإشكاليات التي وقع فيها الرأيين الأول والثاني لاسيما تجنبه عدم إمكانية قبول البيانات محلاً لذلك الحق بعد أن تم تضمينه في تعاونيات أو جمعيات أو مجموعات أو حتى هيئات عامة مما حسن من وضعها كمحل لتلك الملكية، ناهيك عن أن ذلك الرأي تمكن من عمل نوع من التوازن بين حقوق جميع الأطراف، بيد أنه لم يستطيع أن يضع لنا تصور كامل حول الكثير من التفصيلات التي لا زالت قيد الانتظار ومنها على سبيل المثال مصير البيانات الشخصية إذا حلت إشكالية البيانات الضخمة، وما الحل إذا لم توجد أي مجموعات أو تعاونيات خاصة بالبيانات؟ على غرار ما حدث في

1ـ د. احمد خلف حسين الدخيل ود. علي غني عباس : الملكية الفكرية بين هيمنة البعد الاقتصادي واهمية البعد الانساني ، بحث منشور في مجلة الباحث للعلوم القانونية ، كلية القانون ، جامعة الفلوجة ، مجلد4 ، ع1 ، ج2 ، اب 2023، ص30 وما بعدها.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

برشلونة وتورنتو هل يبقى الامر سائبا؟ ثم أن مسألة فرض ضرائب على الشركات التي تستفيد من البيانات الضخمة مسألة خارجة عن فكرة الملكية في جوهرها، وإن كانت أحد الحلول المطروحة لمواجهة إشكالية تقليص الذكاء الاصطناعي لعدد الوظائف أو حتى احتمالية إلغائها على أساس ان حصيلة مثل هذه الضرائب يمكن أن تشكل وسيلة لحصول الأشخاص الذين تسبب الذكاء الاصطناعي باستبعادهم من سوق العمل على الدخل الكافي للعيش، فإن سلطة الدولة في فرض ضرائب على تلك الشركات لا تتوقف على مدى ومقدار استفادة الشركات من البيانات بقدر ما تدخل في حسابات معقدة تتضمن جوانب سياسية واقتصادية واجتماعية وغيرها، كما أن هذا الرأي لم يبق أي دور للدولة في الحصول على ملكية ولو جزء من بيانات الذكاء الاصطناعي سواء كانت تلك الملكية ملكية عامة أو ملكية خاصة بما فيها حرمان الدولة من الإفادة من تلك البيانات اللهم إلا عن طريق فرض الضرائب على الشركات المستفيدة وهو أمر يتطلب معالجة سريعة.

4ـ ضرورة وضع قواعد خاصة بملكية بيانات الذكاء الاصطناعي

لقد رأينا كيف أنه عندما دعت الحاجة إلى الاعتراف بنوع خاص من الملكية على الأعمال الإبداعية من مؤلفات وابتكارات وأعمال صناعية في ظل قصور القواعد العامة للملكية التقليدية عن تغطيتها أو شمولها فقد تم الاعتراف بحق الملكية الفكرية ووضعت له أحكام خاصة به تختلف عن الأحكام العامة للملكية التقليدية، وها نحن الآن أمام ظروف مشابهة فقد أفرزت التطورات التكنولوجية الحديثة حاجة أكثر للاعتراف بحق الملكية على بيانات الذكاء الاصطناعي بحيث لم يعد بالإمكان بقائها غير خاضعة لأحكام الملكية لا لشيء إلا لقصور النظرية العامة للحق لاسيما في مجال قواعد الملكية سواء التقليدية منها أو الفكرية بعد ان راحت المسألة تمس مصالح جميع أبناء المجتمع، فضلاً عن مصالح الشركات العملاقة على المستويين الوطني والدولي، ناهيك عن مصلحة الدولة والمجتمع الدولي بأسره بعد أن ارتبطت بجميع مجالات الحياة ولاسيما الأكثر أهمية كالأمن والصحة والاقتصاد وكذلك الموازنة العامة للدولة بإيراداتها ونفقاتها العامة مما يوجب وضع أحكام خاصة بملكية هذا النوع من الأشياء أو بالأحرى الأموال المستجدة ذات المواصفات الخاصة التي منعت اعتبارها محلاً لحق الملكيات المعروفة اليوم، ذلك أن الاكتفاء بحق الخصوصية على هذه البيانات سيحرم الكثير من أصحاب المصلحة لاسيما من تعود إليهم البيانات الشخصية وكذلك الهيئات العامة والشركات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة منها وعلى هذا الأساس وجب الاعتراف بملكية خاصة على بيانات الذكاء الاصطناعي، وعلى التفصيل الآتي:ـ

أ- ملكية البيانات الشخصية

فضلاً عن حق الخصوصية للشخص في بياناته الشخصية وجب الاعتراف له بالحق في الملكية على تلك البيانات بحيث يستطيع ممارسة حقوق الملكية التقليدية عليها التي تتناسب مع هذه البيانات سواء من استعمال أو استغلال أو تصرف بعيداً عن السلطات التي لا تتناسب مع هذه البيانات وبعيداً عن أسباب كسب الملكية واعتبار القانون سبباً في كسب هذا النوع من الملكية على البيانات الشخصية وبالشكل الذي يمنع هيمنة الشركات العملاقة على تلك البيانات، وبهذا يكون من الواجب على الشركات المستفيدة من تلك البيانات دفع ثمنها أو أي مقابل آخر بحيث يصار إلى عدم الاعتراف قانوناً بما يسمى بالتنازل عن البيانات بشكل طوعي (المصادر الطوعية) ولكن ولصعوبة ضمان مثل هذا الحكم فالأفضل أن يتم الزام الشركات بدفع مقابل البيانات التي تحصل عليها بحيث لا تتضرر الشركة ولا تنكر حقوق اصحاب البيانات وفي الوقت ذاته نضمن بأن الأفراد وبعد تقديم البيانات ولو بشكل (طوعي) المطالبة بحقوقهم من الشركة.

هذا بالنسبة للبيانات التي بحوزة الشخص نفسه أما بالنسبة للبيانات التي تسجلها بعض الهيئات عليه كدوائر الشرطة أو المؤسسات الصحية أو الرياضية أو غيرها فتعد مملوكة لتلك الدوائر أو الهيئات شرط دفع مبلغ لمن تعود إليهم تلك البيانات في مقابل حقها الكامل تجاه تلك البيانات في الاستعمال والاستغلال والتصرف بما يتناسب مع طبيعة المال المملوك هنا وهو البيانات بما في ذلك بيعها للشركات العملاقة أو حتى جمعها وتحليلها واستنباط البيانات الجديدة منها والحصول على القيمة.

ب ـ ملكية البيانات الضخمة

وقدر تعلق الأمر بالبيانات الضخمة فأنها بالنسبة للأحكام أعلاه ستكون مملوكة للشركات التي حصلت عليها أو الهيئات العامة التي تمكنت من الحصول عليها بالشكل الذي يمكنها من ممارسة سلطات المالك على هذا المال المملوك (البيانات الضخمة) بالاستعمال والاستغلال والتصرف بما يتناسب مع طبيعة المال محل هذه الملكية بحيث تكون البيانات

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

أو القيم الجديدة مضافة إلى أصل البيانات الضخمة التي انتجتها فهي بمثابة الثمار لتلك البيانات ومن ثم تدخل ضمن ملكيتها فهي حقوق ثابتة لتلك الشركات أو الهيئات العامة، وفي الوقت ذاته يمكن أن نؤكد على أنه إذا كانت الشركات المالكة لهذه البيانات شركات عامة مملوكة للدولة ملكية خاصة بحيث تخضع لقواعد القانون الخاص، أما إذا كانت مملوكة للهيئات العامة الأخرى فإنها تعد أموال مملوكة للدولة ملكية عامة بحيث تخضع لقواعد القانون العام.

غير أن كل هذه التطورات لوضع الملكية الخاصة لبيانات الذكاء الاصطناعي ينبغي أن تكون في إطار عالمي وذلك بحكم الطابع العالمي لهذه التقنيات لاسيما أن الشركات العملاقة لا يمكن أن ترضى بهكذا تصور بسهولة مما يجعلها تعارض وبشدة ذلك مما يوجب أن يكون هناك تنسيق عالمي سواء على مستوى الدول أو على مستوى الشركات كما حدث مع اتفاقية منع تآكل الوعاء الضريبي وتحويل الارباح التي تم الاتفاق فيها على إخضاع شركات التكنولوجيا العملاقة للضريبة بغض النظر عن وجود مركز إدارة أو عمل أو مراقبة فعلي لها في الدولة التي تفرض عليها الضريبة والاكتفاء بالعمل في الفضاء الافتراضي.

أما فيما يتعلق بملكية تقنيات الذكاء الاصطناعي ذاتها لبياناتها فهي مسألة تعتمد على الاعتراف لها من عدمه بالشخصية القانونية وهو أمر لازال محل خلاف فقهي وتشريعي وقضائي ولم يحسم حتى الآن مما يرجئ الحكم فيه حتى يتحقق الاتفاق حوله.

الخاتمة

لابد لنا في ختام هذا البحث من تثبيت أبرز الاستنتاجات والتوصيات وذلك في نقطتين، وكما يأتي:ـ

أولاً:ـ الاستنتاجات:ـ خلص الباحث إلى مجموعة من الاستنتاجات أهمها:ـ

1ـ بيانات الذكاء الاصطناعي هي كل وسيط من الوسائط الإلكترونية المتعددة التي تصل من أي مصدر إلى إحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي.

2ـ تتضمن عناصر بيانات الذكاء الاصطناعي وجود وسيط من الوسائط الإلكترونية والوصول إلى إحدى تقنيات الذكاء الاصطناعي وتنوع مصادر تلك البيانات.

3ـ يشكل الغموض والشبكية وغياب التنافسية أبرز خصائص بيانات الذكاء الاصطناعي.

4ـ تتنوع مصادر بيانات الذكاء الاصطناعي فقد تكون طوعية أو رصدية أو استنباطية.

5ـ تنقسم بيانات الذكاء الاصطناعي على حسب الزاوية التي ينظر إليها منها وأهم تلك التقسيمات هو تقسيمها من حيث الحجم إلى بيانات شخصية وبيانات ضخمة.

6ـ افرز الاختلاف بين المنظورين القانوني والاقتصادي وعدم قدرة القواعد العامة في الملكية على استيعاب بيانات الذكاء الاصطناعي إلى الخلط بين حق الملكية وحق الخصوصية.

7ـ ذهب جانب من الفقه إلى كفاية قواعد الملكية التقليدية لشمول بيانات الذكاء الاصطناعي، رغم إشكالية أسباب كسب الملكية والمحل غير المادي وعدم توافق سلطات المالك مع طبيعة هذه البيانات وما يؤدي إليه من هيمنة الشركات العملاقة.

8ـ ذهب رأي ثان إلى أن إنتاج تقنيات الذكاء الاصطناعي لقيم جديدة من البيانات التي تستخدمها يجعل عملها هذا نوعاً من الإبداع الذي يدخل ضمن الملكية الفكرية، رغم عدم قدرة هذا الرأي على استيعاب كافة انواع البيانات وتكريسه لهيمنة الشركات العملاقة.

9ـ يتجه الرأي الثالث إلى ضرورة اعتماد ملكية جماعية لبيانات الذكاء الاصطناعي بحيث تكون هناك هيئة أو مجلس إدارة ينوب عن اصحاب البيانات في التفاوض مع الشركات المستفيدة بما يضمن حقوق كافة الأطراف، وهو رأي يتطلب وجود ديمقراطية حقيقية لتنفيذه، ناهيك عن شرعنته لهيمنة الشركات التكنولوجية العملاقة.

ثانياً:ـ التوصيات:ـ بناء على ما جاء أعلاه يوصي الباحث بما يأتي:ـ

1ـ وضع قواعد خاصة ببيانات الذكاء الاصطناعي بحيث يحدد مضمونها تحديداً وافياً يمنع اختلاطها ببقية البيانات الأخرى.

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

2ـ وضع أحكام خاصة بملكية بيانات الذكاء الاصطناعي بحيث يتم تجاوز إشكالية عدم شمولها بالقواعد العامة للملكية التقليدية والملكية الفكرية.

3ـ تعديل أحكام الملكية التقليدية لتناسب ملكية البيانات الشخصية والضخمة.

4ـ اعتبار القانون سبباً لكسب ملكية البيانات الشخصية لمن تعود لهم تلك البيانات.

5ـ عدم الاعتراف بتنازل الشخص عن بياناته الشخصية للشركات التكنولوجية أو السلطات العامة دون مقابل.

6ـ إقرار ملكية الشخص على بياناته الشخصية ملكية تقليدية معدلة.

7ـ إقرار ملكية الهيئات العامة أو الخاصة للبيانات التي تقوم برصدها شرط دفع مبالغ مناسبة لمن تعود لهم تلك البيانات مقابل حقها الكامل تجاه تلك البيانات.

8ـ إقرار ملكية الشركات التكنولوجية والسلطات العامة التي تقوم بتجميع البيانات باستخدام الذكاء الاصطناعي مع الاحتفاظ بحقوق اصحاب البيانات في تلك البيانات عبر تعويضهم بمبالغ او خدمات معينة تقابل تلك البيانات مع تزويدهم بنسخة من بياناتهم المجمعة والبيانات المستنبطة منها خلال مدد زمنية محددة.

9ـ مواجهة معارضة الشركات العملاقة للأحكام المقترحة أعلاه باتفاق دولي على غرار اتفاقية منع تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح.

10ـ الارتقاء بالواقع الفني للدول كافة بمساعدة أو تحت اشراف الامم المتحدة بحيث تتمكن من تنفيذ المقترحات أعلاه.

11ـ عدم الاعتراف بملكية تقنيات الذكاء الاصطناعي لبياناتها إلا إذا تم الاعتراف لها بالشخصية القانونية.

المصادر والمراجع

أولاً:ـ المصادر باللغة العربية

أ ـ الكتب

1ـ عبد الباقي البكري وزهير البشير: المدخل لدراسة القانون ، بيت الحكمة ، بغداد ، بلا سنة نشر.

2ـ محمد طه البشير ود. غني حسون طه : الحقوق العينية ، ج1 ، الحقوق العينية الاصلية ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، بلا سنة نشر.

3ـ هيئة تنظيم الاتصالات : مشروع البيانات الضخمة / الاطار التنظيمي، شبكة الهيئات العربية لتنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات ، سلطنة عمان ، 2015-2016.

ب ـ البحوث والدراسات

1ـ د. احمد خلف حسين الدخيل ود. علي غني عباس : الملكية الفكرية بين هيمنة البعد الاقتصادي واهمية البعد الانساني ، بحث منشور في مجلة الباحث للعلوم القانونية ، كلية القانون ، جامعة الفلوجة ، مجلد4 ، ع1 ، ج2 ، اب 2023.

2ـ د. حسين عبدالله عبدالرضا الكلابي : رهن المنقولات غير المادية ـ دراسة مقارنة ، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون ، جامعة بغداد ، مجلد30 ، ع2 ، 2015.

3ـ د. صدام فيصل كوكز المحمدي: دور قواعد الملكية الصناعية في تحقيق متطلبات التنمية المستدامة (دراسة قانونية تحليلية مقارنة)، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الموسوم: نحو تخطيط استراتيجي للتنمية المستدامة في إطار التشريع والقضاء ،المنعقد بكلية الحقوق – جامعة البحرين، مملكة البحرين، للفترة من 17 – 18 نيسان/ أبريل 2019.

4ـ د. صدام فيصل كوكز المحمدي : نجاعة الحماية القانونية للتراث الثقافي العراقي (دراسة تحليلية في ظل أحكام قانون الآثار والتراث رقم (55) لسنة 2002 النافذ) ، بحث مقدم إلى الورشة الدولية المقامة من قبل بعثة الاتحاد الأوربي الاستشارية في العراق ، المنعقدة تحت عنوان: الجوانب القانونية لحماية التراث الثقافي العراقي؛ خطوة إلى الأمام لمراجعة القانون الوطني، 2021.

5ـ د. عدنان مصطفى الباز : البيانات الضخمة ومجالات تطبيقها، بحث منشور على شبكة الانترنيت، متاح على الرابط الآتي:ـ

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

https://www.kau.edu.sa/GetFile.aspx?id=285261&fn=Article-of-the-Week-Adnan-Albar-02-November-2017.pdf

جـ ـ القوانين

1ـ القانون المدني المصري رقم 131 لسنة 1948 المعدل.

2ـ القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

ثانياً ـ المصادر الاجنبية

1-Hari Sutra Disemadi: Data Ownership In Regulating Big Data in Indonesia Through the Perspective of Intellectual Property, Jurisdictie: Jurnal Hukum dan Syariah Vol. 13 No.2 Tahun 2022.

2-Jacqueline Hicks: The Future of Data Ownership: An Uncommon Research Agenda, The Sociological Review, Vol. 71(3), 2023.

3-Martin Fadler & Christine Legner: Data Ownership Revisited: Clarifying Data Accountabilities in Times of Big Data and Analytics, Journal of Business Analytics, Vol. 5, No. 1, 2022.

4-Dr. Md Abdul Hannan Mia : Big Data Analytics, the Cost and Management, 37, Vol.48, N.01, January-February 2020.

5-Roberta Fischli: Data-Owning Democracy: Citizen Empowerment Through Data Ownership, European Journal of Political Theory,2022.

6-Sarah Brayne: the Criminal Law and Law Enforcement Implications of Big Data, Annual Review of Law and Social Science 14, no. 1 (October 13, 2018).

داتا و ئاستەنگەکانی خاوەندارێتی زیرەکی دەستکرد

پ.د. ئەحمەد خەلەف حسێن الدخیل

لقی یاسای گشتی، کۆلێژی یاسا، زانکۆی تکریت، تکریت، کۆماری عێراق

ئیمێل: dikhil2004@yahoo.com

پوختە

ئەم توێژینەوەیە ڕۆشنایی دەخاتە سەر ناوەڕۆکی داتاکانی زیرەکی دەستکرد لە ڕووی پێناسە، تووخم، تایبەتمەندی، جۆر و جەختکردنەوە لەسەر ئەوەی کە هەریەکێک لەو میدیا ئەلیکترۆنییە فرەییەکانە کە لە هەر سەرچاوەیەکەوە بە یەکێک لە تەکنەلۆژیاکانی زیرەکی دەستکردەوە دەبەسترێتەوە، و تا چ ڕادەیەك دەتوانرێت ملکەچی بابەتی مافی خاوەندارێتی نەریتی و فیکری و بۆچوونە فیقهییەکان بێت، بە تایبەت ئەو بۆچوونەی کە دەچێتە سەر ئەگەری جێبەجێکردنی یاساکانی خاوەندارێتی نەریتی بۆی، و ئەو بۆچوونەی کە پێی وایە یاساکانی خاوەندارێتی فیکری نزیکترینیانە لێی، و بۆچوونی سێیەم کە پشتڕاستی دەکاتەوە کە باشترە خاوەندارێتی بەکۆمەڵ بەسەریدا بگیرێتەبەر، و پاشان گەیشتن بەو ئەنجامەی کە هەموو ئەم بۆچوونانە نادروستن و پێویستی هەموارکردنەوەی بڕگەکانی خاوەندارێتی تەقلیدییە بۆ ئەوەی لەگەڵ خاوەندارێتی داتادا بگونجێت، و جەختی لەسەر پێویستی وڵاتان کردۆتەوە کە خۆیان بەو تەکنەلۆژیایانە پرچەک بکەن کە توانای ئەوەیان پێدەدات ئەو کارە بکەن.

کلیلە ووشەکان: زیرەکی دەستکرد، داتا، خاوەندارێتی نەریتی، خاوەندارێتی فیکری

ISSN-Print: 2079-3901
ISSN-Online: 3005-396X

Artificial Intelligence Data and Ownership Challenges

Prof. Dr. Ahmed Khalaf Hussein Al-Dikhil
Departmentof Law, College of Law,Tikrit University, Tikrit, Iraq
Email: dikhil2004@yahoo.com

ABSTRACT

This research sheds light on the content of artificial intelligence data in terms of definition, elements, characteristics, types, and emphasis that it is each of the multiple electronic media that connects from any source to one of the artificial intelligence technologies, and the extent of the possibility of it being a subject of traditional and intellectual property rights, and the jurisprudential opinions in this regard, especially the opinion that It goes to the possibility of applying traditional ownership rules to it, and the opinion that holds that intellectual property rules are the closest to it, and the third opinion that confirms that it is better to adopt collective ownership over it, and then arriving at the conclusion that all of these opinions are inaccurate and the necessity of amending traditional ownership provisions to suit ownership of data. Artificial intelligence, stressing the need for countries to arm themselves with the technologies that enable them to do so.
Keywords: Artificial Intelligence, Data, Traditional Property, Intellectual Property